مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

الدور الدلالي للحركات القصيرة على المصطلحات الفقهية المثلثة

The Semantic Role of Short Movements on Triangular religious Terms

الطالب إلياس سويسي
lyesyassou@gmail.com
تحت إشراف أ. د أحمد غرس الله
جامعة الإخوة منتوري –قسنطينة1

تاريخ الإرسال: 15-11-2018 تاريخ القبول :10-07-2019

الملخص:

سلّط هذا المقال الضوء على الدور الدلالي الذي تؤديه الحركات القصيرة في تحديد معنى المصطلحات الشرعية المثلثة من خلال انتقاء نماذج من هذه المصطلحات حيث تمّ الوقوف على الفروق اللغوية التي تميّز كلّ مصطلح بحسب الحركة الدّاخلة عليه؛ لبيان الأثر الدلالي الذي تلعبه الحركات في عملية التثليث تماشيا مع دلالتها اللغوية كالخفّة، والقوّة، والضعف، دون إغفال خصوصية الوضع الشرعي، والعوامل المتحكمة فيه كالتوقيف، واختلاف اللّهجات، والقراءات القرآنية، والتي يتميّز بها عن المصطلح العلمي الذي هو نتاج اتّفاق وتواضع من طرف مختصّين، لتخلص الدراسة في الأخير إلى وجود مناسبة بين دلالة الحركات القصيرة والمعنى الفقهي في أغلب الألفاظ المثلثة التي تمّ تحليلها، وتتبع معانيها، كما تبيّن بعد الدراسة الوصفية للظاهرة أنّ الحركات القصيرة لها دور أساسي، وأثر دلالي في توجيه معنى المصطلحات المثلثة؛ ما لم يكن التثليث واقعا بفعل اللّهجات والقراءات القرآنية.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

الكلمات المفتاحية: الحركات القصيرة؛ المصطلح الشرعي؛ التثليث؛ انتقال الدلالة؛ ثبوت الدلالة.

ABSTRACT:

This article sheds light on the role of short movements in determining the meaning of the trigonometric religious terms by selecting examples of these terms and identifying the linguistic differences of each term according to its movement. The study concludes that there is an appropriate correlation between the meaning of both short movements most triangular words that were analyzed, the descriptive study showed, that short movements have a fundamental role, and a semantic effect in guiding the meaning of triangular terms; unless triangulation is reality by dialects and Quranic readings.

Keywords: short movements; the religious term; triangulation; transmission of significance; proof of significance.

المقدمة:

شغلت قضية العلاقة بين اللفظ ومدلوله اللغويين قديما وحديثا، بين مؤيّد للعلاقة الطبيعية بينهما، وبين رافض لهذا المبدأ من باب اعتباطية العلاقة بين الدال والمدلول، وقد فصلت اللسانيات الحديثة في هذا الموضوع و لم تعد هناك فائدة كبيرة للبحث في هذه المسألة، إلا أنّ هناك قضية أخرى قد تنبّه لها علماء اللغة لا تقلّ أهمية عن الأولى؛ وهي تلك العلاقة التي تربط الحركات القصيرة بدلالة اللفظ، حيث تعدّ حركات البنية الثابتة عاملا مهما في إيضاح المعنى، إذ لا يمكن الاعتماد على السياق دائما في تحديد المعنى المقصود، لاسيما إذا كان اللفظ الواحد يحتمل أكثر من حركة كما هو عليه الحال في

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

المثلثات اللغوية التي تتغيّر فيها الحركات لأسباب متعددة لا تقتصر على الإبانة عن المعنى، ورفع اللبس فحسب.

ومن هذا المنطلق فقد وقف هذا الموضوع على الدّور الدلالي للحركات القصيرة الثابتة على المصطلحات الفقهية المثلثة من خلال انتقاء نماذج من كتب المثلثات اللغوية المتوّفرة على غرار كتاب (الإعلام بمثلث الكلام لابن مالك) وكتاب (المثلث لابن السيد البطليوسي)، وكذا كتاب (حسن التّحدّث بحلّ المورث المشكل المثلث لعبد العزيز الـــمكناسي)؛ حيث إنّ ما يميّز هذا النّوع من الألفاظ هو اختلاف الحركة في اللفظ الواحد، وتباين الحركة فيها يقتضي غالبا تباينا في المعنى حتى لو كان الجذر اللغوي واحدا، فعدول العرب عن حركة معيّنة واستعمال أخرى مكانها في أيّ كلمة لابدّ أن يكون لغاية مقصودة؛ لأنّ مستخدم اللغة ينشد دائما التيسير والخفّة فإذا عدل عن هذا فلِعلّة محدّدة ينبغي البحث فيها.

وعليه فإنّ الإشكال الذي يطرح نفسه في هذا المجال، يدور في مجمله حول الدور الذي تؤدّيه الحركات القصيرة في دلالة الألفاظ المثلثة بشكل عام، وعلى المصطلحات الفقهية المثلثة بشكل خاص.

فما الدور الدلالي الذي يمكن أن تلعبه الحركات القصيرة في تحديد معنى المصطلحات الفقهية المثلثة في ظلّ اعتباطية العلاقة بين الدّال والمدلول، وخصوصية الوضع الشرعي، واختلاف اللّهجات، والقراءات القرآنية؟ وتندرج تحت هذه الإشكالية أسئلة فرعية أخرى أهمها:

– كيف نظر علماء اللغة القدماء، والمحدثين، للحركات القصيرة؟

– فيم تتجلّى وظيفة الحركات القصيرة، وما أهميّتها على مستوى الألفاظ والتّراكيب؟

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

– ما المقصود بالمثلثات اللغوية، وما علاقتها بالحركات القصيرة؟

– هل يمكن أن تكون هناك مناسبة أو علاقة بين الحركة والمصطلح المثلث في ظلّ اعتباطية الدليل اللغوي؟

وعلى هذا الأساس فقد تمّ التّركيز على الفروق اللغوية التي تميّز كلّ مصطلح بحسب الحركة الدّاخلة عليه باعتماد المنهج الوصفي لتتبع مختلف معاني الألفاظ المنتقاة للدراسة، وتحليلها وفق الحركة الدّاخلة عليها مع مراعاة الأصل الاشتقاقي للألفاظ، والمعنى الشّرعي للمصطلحات؛ لبيان الأثر الدلالي الذي تلعبه الحركات القصيرة في عملية التثليث تماشيا مع دلالتها اللغوية كخفّة الفتح وشيوعه، وقوّة الضمّ، وضعف الكسر، دون إغفال خصوصية الوضع الشرعي الذي يتميّز بعوامل متعدّدة تتحكم فيه كالتوقيف، واختلاف اللهجات، والقراءات القرآنية، والذي يتّفق مع المصطلح العلمي في كونه لغة اختصاص بالدّرجة الأولى، وفي مسألة المواضعة والاتفاق من جهة أخرى؛ إذا كان المصطلح الشرعي موضوعا من قبل علماء الشرع.

1– تعريف الحركات ودلالتها اللغوية:

أطلق مصطلح الحركات قديما على الفتحة، والكسرة والضمة، أو ما يعرف في الدرس الحديث بالحركات القصار، أما الحركات الطوال، فهي موسومة عندهم بحروف المدّ، واللين،[1] والعلة من تسميتها بالحركات كما يرى (ابن جنّي ت 392 هـــ): أنها تُقلق الحرف الذي تقترن به وتجتذبه نحو الحروف التي هي أبعاضها، فالفتحة تجتذب الحرف نحو الألف، والكسرة تجتذبه نحو الياء، والضمة تجتذبه نحو الواو،[2] وعلى هذا

[1]– ينظر: كمال بشر، علم الأصوات، دار غريب، القاهرة، (د.ط)، ص 445.

[2]– ينظر: ابن جني أبو الفتح عثمان، سر صناعة الإعراب، تحقيق حسن هنداوي، دار القلم، دمشق، ط2، 1413هـــ– 1993م، ج 1، ص 26، 27.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

الأساس فإنّ الفرق بين الحركات القصيرة وحروف المد يكمن في الطول فقط فهما متماثلان في الكيف مختلفان في الكمّ (duration).[1]

وقد تنبّه اللغويون القدماء إلى دلالة الحركات وأثرها على المعنى، حيث تطرّق: (ابن جني) لهذه الدلالة بقوله: الذِّل في الدابة: ضد الصعوبة، والذُّل للإنسان هو ضد العز، وكأنّهم اختاروا للفصل بينهما الضمة للإنسان، والكسرة للدابة، لأن ما يلحق الإنسان أكبر قدرًا مما يلحق الدابة، واختاروا الضمة لقوتها للإنسان، والكسرة لضعفها للدابة،[2] ومن الأمثلة التي جاء بها في هذا السياق أيضا قوله: «وخصوا غلا في القول بالغلو؛ لأن لفظ فُعُول أقوى من لفظ فَعَال للواوين والضّمتين وضعف الألف والفتحتين، وذلك أن الغلو في القول أعلى وأعنى عندهم من غلاء السعر»،[3] وقد سبقه (سيبويه (ت 180 ه) في هذا الطرح حين رأى أنّ بناء (فَعُلَ، يَفْعُلُ) يكثر مجيئه للدلالة على ما كان حسنا أو قبيحا، نحو قَبُح يقبُحُ،[4] كما يرى المحدثون أنّ الحركات تختلف اختلافا جذريا في القيمة والوظيفة، إذ تؤدي الحركات الثابتة على المستوى الصوتي وظيفة الوحدة الصوتية (الفونيم **phonem**) في بنية الكلمة وما يتصل به من تغيّر للمعنى من خلال تغير

[1]– ينظر: كمال بشر، علم الأصوات، ص 220، 221، //حازم علي كمال الدّين، دراسة في علم الأصوات، مكتبة الآداب، القاهرة، ط1، 1420ه–1999م ص 53–55.

[2]– ينظر: ابن جني أبو الفتح عثمان، المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، تحقيق علي النجدي ناصف و عبد الحليم النجار و عبد الفتاح إسماعيل شلبي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة– مصر، (د.ط)، 1415ه– 1994م، ج2، ص 18.

[3]– المصدر نفسه، ص 140.

[4]– ينظر: سيبويه أبو البشر عمرو بن عثمان بن قنبر، الكتاب، تحقيق عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط2، 1402ه، 1982م، ج4، ص 28.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

مواقع الفونيمات،[1] ونظرا لشيوع استخدام (الفتحة) لخفتها أطلق علماء الأصوات على صوت الفتحة اسم: صوت العلة المتسع، وأطلقوا على صوتي الضمة والكسرة، اسم أصوات العلة الضيقة،[2] وعلى هذا الأساس فإنّ الحركات بصفة عامة تعتبر أساسًا لقوة الإسماع لوضوحها السمعي، كما تعتبر مناطا لتقليب صيغ الاشتقاق المختلفة في حدود المادة الواحدة، وهي من العناصر الضرورية للمقطع العربي، وبناء نظامي النبر في الصّرف والتنغيم، والعلامات الإعرابية في النحو.[3]

غير أنّ هناك قضية أخرى لا يجب إغفالها وهي تغيّر الحركات القصيرة بفعل اللهجات، أو القراءات القرآنية وقد أشار لهذه المسألة ثلّة من علماء اللغة القدماء حيث قال (ابن درستويه (ت337هـ): «اعلموا أنّ كلّ ما كان ماضيه من الأفعال الثلاثية على فَعَلْت، بفتح العين، ولم يكن ثانيه ولا ثالثه من حروف اللين، ولا حروف الحلق فإنّه يجوز في مستقبله يَفْعُل بضمّ العين، ويَفْعِل بكسرها...، وليس أحدهما أولى به من الآخر، ولا فيه عند العرب إلا الاستحسان والاستخفاف»[4] وتطرّق (ابن فارس (395هـ) إلى مسألة اختلاف الحركات في (نَستعين، ونِستعين)، بفتح النون، وكسرها،

[1]– ينظر: كمال بشر، علم الأصوات، ص 456، // محمد محمد داود، الصوائت والمعنى في العربية، دار غريب، القاهرة، (د.ط)، ص 25.

[2]– ينظر: رمضان عبد التواب، المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3، 1417هـ– 1997م، ص 94.

[3]– ينظر: تمام حسان : اللغة العربية معناها ومبناها، دار الثقافة، المغرب، (د.ط)، ص 71، 72.

[4]– ينظر: ابن درستويه، تصحيح الفصيح وشرحه، تحقيق محمد بروى المختون ورمضان عبد التواب، وزارة الأوقاف، القاهرة، (د.ط)، 1425هـ– 2004م، ص 33 34.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

فهي مفتوحة في لغة (قريش)، (وأسدٌ، وغيرهم) يقولونها بكسر النّون،[1] وقد أشارت بعض المصادر إلى أنّ أهل الحجاز كانوا يميلون إلى الفتح، في حين أنّ قبائل قيس، وتميم، وأسد، تميل إلى الكسر، ويظهر من ذلك ميل البيئة المتحضرة (الحجاز) إلى الحركة الأخف الفتح، في حين مالت بيئات البادية التي تتسم بالخشونة والشدّة إلى الكسر،[2] وللقراءات كذلك لها دور مهمّ في اختلاف الحركات حيث ألّف (ابن جني) كتابه المحتسب ذكر فيه مسائل متفّرقة في هذا الشأن، ولا يتّسع هنا المقام لذكرها.

2– الدور الدلالي للحركات القصيرة على المصطلحات الفقهية المثلثة:

قبل التّطرق لهذا الموضوع ينبغي أوّلا التعريج على ظاهرة التثليث في اللغة العربية باعتبارها خاصية من خصائص هذه اللغة ومحورا أساسيا في هذا البحث إلى جانب الحركات القصيرة.

حيث إنّ المثلث بمفهومه العام هو: مجموعة من ثلاث مفردات مركبة من الحروف نفسها، وهذه الحروف تتفق في ترتيبها وفي تعاقب الحركة والسكون عليها، والتثليث يكون بتحريك حرف، أو حرفين بالفتح في المفردة الأولى، والحرف نفسه أو الحرفان يحركان بالكسر في المفردة الثانية وفي المفردة الثالثة بالضم،[3] وقد سار (ابن مالك (ت 672هـ) على هذا الاتجاه في كتابه (الإعلام بمثلث الكلام) مخالفا من ألّفوا قبله في هذا

[1]– ابن فارس أحمد، الصاحبي في فقه اللغة العربية، تحقيق أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ط1، 1418ه– 1997م، ص 25.

[2]– ينظر: محمد محمد داود، الصوائت والمعنى في العربية، ص 32.

[3]– ينظر: ابن مالك الجياني محمد بن عبد الله، إكمال الإعلام بتثليث الكلام، تحقيق سعد بن حمدان الغامدي، مكتبة المدني، جدة، ط1، 1404ه– 1984م ج1، ص46.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

المجال، والذين اعتدوا بتثليث فاء الكلمة دون عينها،[1] حيث قال (ابن مالك) في بداية نظمه:

أَحْوِي بِهِ أَكْثَرَ تَثْلِيثِ الكَلِمْ نَحْوَ حَلَمْتُ وحَلِمْتُ وحَلُمْ[2]

ويقع التثليث في اللغة العربية على الأسماء والأفعال والحروف، كقولهم البصرة مثلثة الباء، وعقمت المرأة بتثليث القاف ومن بتثليث الميم، كما أنّ هناك نوعين من المثلثات في اللغة العربية: المثلثات المتفقة المعنى، والمثلثات المختلفة المعنى،[3] وعلى هذا الأساس فإنّ اختلاف الحركات القصيرة في اللفظ المثلث لا يؤدّي دائما إلى تغيّر المعنى، وهذا ما تمّ التطرق إليه في العنصر السابق حيث لا يكون للحركات أثر على المعنى لاختلاف اللغات، أو استحسان حركة ما في بيئة معيّنة، وقد سبق (ابن مالك) في هذا الفن بعض العلماء؛ منهم (قطرب ت 206 هـ) الذي قيل إنّه أوّل من ألّف بالمثلثات وله السبق في تصنيفها وبعده (أبو إسحاق الزجاج ت 311هـ)، ومن العلماء المغاربة المتأخرين الذين ألفوا في التثليث (يحيى بن عبد المعطي الزواوي (ت 628هـ) الذي له كتاب المثلث في اللغة.[4]

[1]– ينظر: إبراهيم مقلاتي، شرح مثلثات قطرب، مطبعة هومه، الجزائر، (د.ط)، ص 10، // محمد حسين آل ياسين، الأضداد في اللغة، مطبعة المعارف، بغداد 1394هـ– 1974م، ص 89، // ابن مالك الجياني محمد بن عبد الله، إكمال الإعلام بتثليث الكلام، ج1، ص 45.

[2]– ابن مالك محمد بن عبد الله، الإعلام بمثلث الكلام، شرح أحمد بن الأمين الشنقيطي، مطبعة الجمالية، مصر، ط1، 1329 هـ، ص4.

[3]– ابن السيد البطليوسي، المثلث، تعليق يحيى مراد، (د.ط)، ص 5، 6.

[4]– إبراهيم مقلاتي، شرح مثلثات قطرب، ص 9، // ابن السيد البطليوسي، المثلث، ص 7، // الزركلي خير الدين، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان ط15، 2002 م، ج 8، ص 155.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

2–1 دور الحركات القصيرة في انتقال دلالة المصطلحات الفقهية المثلثة المختلفة المعنى:

– **الحَجُّ**: من المصطلحات المثلثة المختلفة المعنى حيث قال (ابن مالك): [1]

قَصْدُ وَبَد فِي الحِجَاجِ حَجُّ كَذَاك حَجُّ البَيْت وهْوَ الحِجُّ
بالكَسْرِ أيْضًا والحَجِيجُ الحُجُّ وهْوَ إلى النُّذُورِ ذُو انْتِسَابِ

المعاني اللغوية: الحَجّ بالفتح: (حج البيت، والقصد، والغلبة بالحجة، وشج الرأس، وقطع العظم)، والحِجّ: بالكسر (الاسم، وحجّ البيت)، والحُجّ بالضمّ: (جمع حاج، والرأس الصّلب). [2]

الأصل الاشتقاقي للمصطلح: جاء في مقاييس اللغة أنّ: الحَاءَ، وَالجِيمَ أُصُولٌ أَرْبَعَةٌ منها: الْقَصْدُ، والسَّنَةُ. [3]

التعريف الاصطلاحي: قصد البيت الحرام وعرفة في أشهر الحجّ للقيام بأعمال مخصوصة. [4]

[1]– ابن مالك محمد بن عبد الله، الإعلام بمثلث الكلام، ص 41، 42.

[2]– ينظر: ابن منظور أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، (د.ط)، مادة (ح.ج.ج)، // ابن مالك محمد بن عبد الله، إكمال الإعلام بتثليث الكلام، ج1، ص 135.

[3]– ينظر: ابن فارس أحمد، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، (د.ط)، 1399هـ– 1979م، مادة (ح.ج).

[4]– ينظر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، ذات السلاسل، الكويت، ط2، 1404ه– 1983م، ج17، ص 23.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

لقد تبين فيما سبق أنّ الفتح أكثر الحركات القصيرة شيوعا لخفته، وأنّ الكسر له معنى الضعف وما شابهه، وللضمّ معنى القوّة وكلّ ما يضاهيها، ومن هذا المنطلق وكما هو مبين في هذه التعريفات؛ فإنّ مصطلح (الحَجَّ) له خمس دلالات من بينها المعنى اللغوي (القصد)، والمعنى الشرعي (حجّ البيت)، وهذه المعاني المختلفة ملائمة تماما لدلالة الفتح، (والحِجُّ) بالكسر له معنى (حجّ البيت) أيضا والذي يقتضي مشقة وجهدا ينتج عنه وهن وضعف، وهو ما يتناسب مع دلالة الكسرة، أما المعنى الثالث الذي يكون بالضمّ (الحُجُّ) فإنّه دال على (الجمع للحجّاج) وهذا يفيد الكثرة، أو (الرأس الصّلب) الذي يفيد القوة وكلاهما يتناسب مع دلالة الضمة التي تفيد القوة، وقد انتقلت دلالة المصطلح إلى الشرع فصارت تعني قصد البيت الحرام وعرفة في أشهر الحجّ للقيام بأعمال مخصوصة، كما ورد بهذا المعنى في قوله تعالى ﴿**يَسْـــأَلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ**﴾ **سورة البقرة/ 189**، وعلى هذا الأساس فقد أثرت الحركة القصيرة على دلالة المصطلح وساهمت في انتقال دلالته إلى الشرع.

– **المِلَّة**: من المصطلحات المثلثة المختلفة المعنى وقد ذكر (ابن مالك) هذا المصطلح بقوله:[1]

سُخْنُ الرَّمَادِ وَمَلَالٌ مَلّـــهْ وَدِيَّةٌ والدِّينِ أيضًا مِلّهْ
ومِنْ حَرَارَاتِ المَرِيضِ المُلَّهْ كَامِنَةٌ في بَاطِنِ المُصَابِ

المعاني اللغوية: الـــمَلَّة بالفتح: (الضّجر من الشيء، والرّماد الحارّ، وأخذ الدّية، وخياطة الثوب، والحفرة)، والـــمِلَّة بالكسر: (الشريعة والدّين، والدّية)، والـــمُلَّة بالضمّ: (حرارة كامنة من الحمى).[1]

[1]– ابن مالك محمد بن عبد الله، الإعلام بمثلث الكلام، ص 195.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

الأصل الاشتقاقي للمصطلح: الِمِيمُ وَاللَّامُ عند (ابن فارس) أَصْلَانِ صَحِيحَانِ، يَدُلُّ أَحَدُهُمَا عَلَى تَقْلِيبِ شَيْءٍ وَالْآخَرُ عَلَى غَرَضٍ مِنَ الشَّيْءِ.[2]

التعريف الاصطلاحي: الشريعة من حيث إنّها تملى أو من حيث تجتمع عليها ملة.[3]

يتبين مما سبق أنّ لفظ (الـــمَلَّة) له معان كثيرة لخفة الفتح وشيوع معانيه، أمّا المصطلح الشرعي (الـــمِلَّة) فمن معانيه: (الشّريعة والدِّين) وهذا تعبير عن الرقة واللين، لأنّ الدِّين بمفهومه العام يدعو إلى رحمة الناس، والرأفة بهم، وكذا الذُّل والانقياد لله تعالى في ديننا الإسلامي، وهذا يتناسب مع ضعف الكسرة، أمّا بالضمّ الذي يفيد القوّة والشدّة، فإنّ له معنى الحمى لشدّتها على المريض، وقد جاء في مقاييس اللغة أَنَّهَا تُقَلِّبُ الإنسان، فيبيت يَتَمَلْمَلُ عَلَى فِرَاشِهِ، أَيْ يَقْلَقُ وَيَتَضَوَّرُ عَلَيْه[4] وقد انتقلت دلالة هذا المصطلح لتختص بالشّريعة والدّين، كما هو ثابت في التعريف الاصطلاحي، لأنّ الـــمِلة تملى، أو لاجتماع الناس عليها، ويدلّ هذا المصطلح في القرآن الكريم على (الدّين) مصداق قوله تعالى: ﴿**وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا**﴾ **سورة النساء**/125، أي اتّبع الدِّين الذي كان عليه إبراهيم الخليل عليه السلام.[5]

---

[1]– ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (م.ل.ل)، // ابن مالك محمد بن عبد الله، إكمال الإعلام بتثليث الكلام، ج2، ص 679.

[2]– ينظر: ابن فارس أحمد، معجم مقاييس اللغة، مادة (م.ل).

[3]– ينظر: محمود عبد الرحمان عبد المنعم، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، دار الفضيلة، القاهرة، (د.ط)، ج3، ص 352.

[4]– ينظر: ابن فارس أحمد، معجم مقاييس اللغة، مادة (م.ل).

[5]– الطبري أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل أي القرآن، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، هجر، القاهرة، ط1، 1422ه– 2001م، ج 7 ص 528.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

– **العدل**: قال (ابن مالك):[1]

وذُو عَــدَالَةٍ وقِسْطٍ عُدْلُ مَــعْ فِدْيَةٍ وَقِيمَةٍ والمِثْلُ
عَدْلٌ وعِدْلٌ، ورِجَالٌ عُدْلُ جَمْعُ عَدُولٍ جَائِرٍ عَضَّابِ

المعاني اللغوية: العَدْل بالفتح: (القيمة، والفدية والفرض، والحكم بالحق وهو ضدّ الجور، والمثل، والمرضي القول والحكم من الناس)، والعِدْل بالكسر: (المثل، والوعاء المعلوم)، والعُدْل بالضمّ: (كثير الجَوْر).[2]

الأصل الاشتقاقي للمصطلح: العَيْنُ وَالدَّالُ وَاللَّامُ كما جاء في مقاييس اللغة: أَصْلَانِ صَحِيحَانِ، لَكِنَّهُمَا مُتَقَابِلَانِ كَالْمُتَضَادَّيْنِ، يَدُلُّ أَحَدُهُمَا عَلَى اسْتِوَاءٍ، وَالْآخَرُ يَدُلُّ عَلَى اعْوِجَاجٍ.[3]

التعريف الاصطلاحي: الْعَدْلُ مَنْ تَكُونُ حَسَنَاتُهُ غَالِبَةً عَلَى سَيِّئَاتِهِ، وَهُوَ ذُو الْمُرُوءَةِ غَيْرُ الْمُتَّهَمِ.[4]

وقد جاء مصطلح (العَدْل) بمعان مختلفة بحسب السياق الذي يقع فيه، وهذا من قبيل المشترك اللفظي ويتناسب مع حركة الفتح، ومع المعنى الاصطلاحي الذي انتقلت فيه الدلالة وخصّصت بالشخص صاحب المروءة، وبالإنصاف في الحكم؛ حيث يرجع أصل الكلمة إلى متضادين هما (الاستواء، والاعوجاج)، فالإنسان صاحب المروءة الذي تكون حسناته غالبة على سيئاته، فهو بالضرورة يحمل صفة الاستواء والإنصاف،

[1]– ابن مالك محمد بن عبد الله، الإعلام بمثلث الكلام، ص 123.

[2]– ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (ع.د.ل)، // ابن مالك محمد بن عبد الله، إكمال الإعلام بتثليث الكلام، ج2، ص 414.

[3]– ينظر: ابن فارس أحمد، معجم مقاييس اللغة، مادة (ع.د.ل).

[4]– ينظر : وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، ج 30، ص 5.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

وللجائر وصف الاعوجاج، كما أنّ الكسرة تناسب معنى الوعاء المعلوم الكيل، إمّا لقلة ما يحتويه، أو لضعف الإناء في حدّ ذاته، (والعُدْلُ) أيضا الذي يعني كثرة الجور، مناسب لدلالة الضمة لمبالغة الظالم في عدوانه وقوّة ظلمه، ومن المعاني التي جاءت في القرآن الكريم إضافة إلى الإنصاف: المثل،[1] أو الشرك،[2] كما جاء في قوله تعالى: ﴿**أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ**﴾ **سورة المائدة/95**، وقوله تعالى: ﴿**ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ**﴾ **سورة الأنعام/1**.

– **الرِّجْسُ**: قال (ابن مالك): [3]

لِشِدَّة الصَّوْتِ يُقَالُ رَجْسُ والنَّجْسُ والعَذَابُ أيْضًا رِجْسُ
ورُجْـــسٌ وإنْ تَشَأْ فرُجْسُ جَمْعُ رَجُوسٍ مكثِرِ اصْطِخَابِ

المعاني اللغوية: الرَّجْس بالفتح: (شدّة الصوت، وصوت الرعد، وهدير البعير)، والرِّجْس بالكسر: (الشيء القذر والمأثم والعذاب، والحرام، والفعل القبيح، واللعنة، والكفر)، والرُّجْس: (الشّديد الصوت).[4]

الأصل الاشتقاقي للمصطلح: الرَّاءُ وَالْجِيمُ وَالسِّينُ كما ذكر (ابن فارس): أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى اخْتِلَاطٍ.[5]

[1]– الرازي محمد فخر الدين، التفسير الكبير ومفاتيح الغيب، دار الفكر، بيروت– لبنان، ط1، 1401هـ– 1981م، ج 12، ص 102.

[2]– الطبري أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل أي القرآن، ج 9، ص 148.

[3]– ابن مالك محمد بن عبد الله، الإعلام بمثلث الكلام، ص 74.

[4]– ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (ر.ج.س)، // ابن مالك محمد بن عبد الله، إكمال الإعلام بتثليث الكلام، ج1، ص242

[5]– ينظر: ابن فارس أحمد: معجم مقاييس اللغة، مادة (ر.ج.س).

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

التعريف الاصطلاحي: صفة حكمية توجب لموصوفها منع استباحة الصّلاة به أو فيه.[1]

جاء اللفظ المشتمل على الفتح كالعادة بدلالات مختلفة تصب كلها في معنى الصوت، كما أنّ مصطلح (الرِّجْسِ) بالكسرة، قد حمل دلالات مختلفة تتناسب مع دور الحركة، وأصل الكلمة، حيث جاء في مقاييس اللغة أنّ الرِّجْسَ: القَذَرَ لِأَنَّهُ لَطْخٌ وَخَلْطٌ،[2] ووجود القذر يستلزم قلّة النظافة، وقد انتقلت دلالة هذا المصطلح عند الفقهاء لتصبح صفة تمنع الصلاة على صاحبها لعدم تحقق الطهارة، وقد تناسبت الكسرة مع معنى (العذاب) الذي فيه إذلال للشخص وإضعاف له، ومع معنى (الحرام، والكفر) وما ينجم عنهما من مخالطة للمعاصي، ما يجلب لصاحبها ضعف الإيمان، وذلّ العقوبة الدنيوية والأخروية، وقد ناسبت الضمة كذلك المعنى في دلالة (الرُّجس) على (قوّة الصوت)، واستعمل الرّجس في القرآن الكريم بمعنى: الإثم، والنَتْن الذي سخطه الله وكرهه لعباده،[3] كما جاء في قوله تعالى: ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾ **سورة المائدة/90**

– **الصّبر**: من المصطلحات المثلثة المختلفة المعنى قال فيه (ابن مالك):[4]

حَبْسًا وضِدُّ الجَزَعِ اجْعَلْ صَبْرَا والمُزْنَةُ البَيْضَا تُسَمَّى صِبْرَا
مَعْ جَـــانِبٍ وصَبِـــرٍ والصُّبْرَا للْغِلَظِ اسْمًا صَارَ ذَا انْتِخَابِ

[1]– ينظر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، ج40، ص 73.
[2]– ينظر: ابن فارس أحمد: معجم مقاييس اللغة، مادة (ر.ج.س).
[3]– الطبري أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل أي القرآن، ج8، ص 656.
[4]– ابن مالك محمد بن عبد الله، الإعلام بمثلث الكلام، ص 102.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

المعاني اللغوية: الصَّبْر بالفتح: (ضدّ الجزع، وحبس الشيء، والكفالة، وجعل الطعام صبرة، وتعويق الرجل على يمين ليحلفها، ومنع الحيوان عن الغذاء حتّى يموت، والإكراه)، والصِّبْر بالكسر: (ناحية الشيء، والسحابة البيضاء)، والصُّبْر بالضمّ: (غلظ الشيء، وناحيته، وأعلاه، وأرض ذات حصى غير غليظة، والكثير الصبر، والكفيل، والسحاب).[1]

الأصل الاشتقاقي للمصطلح: الصَّادُ وَالبَاءُ وَالرَّاءُ كما جاء في (مقاييس اللغة): أُصُولٌ ثَلَاثَةٌ، الْأَوَّلُ الْحَبْسُ، وَالثَّانِي أَعَالِي الشَّيْءِ، وَالثَّالِثُ جِنْسٌ مِنَ الحِجَارَةِ.[2]

التعريف الاصطلاحي: حبس النّفس عن الجزع.[3]

جاءت معاني هذا اللفظ متعددة بحسب تعدد أصوله الاشتقاقية بين (الحَبْسِ، وأَعَالِي الشَّيْءِ، وجِنْسٍ مِنَ الحِجَارَةِ) ويمكن أن تكون خفّة الفتح وشيوعه هي السبب في تعدد معاني الصَّبر الذي انتقلت فيه الدلالة إلى الشرع لشيوع صفة (الصّبر) في حدّ ذاتها، لأنّها من الصّفات الحميدة التي ينبغي للمؤمنين أن يتحلوا بها، حيث جاء في الأثر أنّ الغني الشاكر أفضل من الفقير الصابر، لقلة الشاكرين الأغنياء، وكثرة الفقراء الصابرين، كما أنّ دلالة (الصِّبر) تتناسب مع ضعف الكسرة لأنّ (ناحية الشيء) تعبّر عن الجزئية والقلّة، (والسّحاب) يعبّر عن الضعف لتفرقه في السماء خاصة إذا هبّ الريح، كما أنّ الضمّ مناسب للمعاني الواردة (للصُّبر) كصفة المبالغة لكثير الصّبر، ومع القوة (للشيء

[1]– ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (ص.ب.ر)، // ابن مالك محمد بن عبد الله، إكمال الإعلام بتثليث الكلام، ج2، ص 355، 356.

[2]– ينظر: ابن فارس أحمد: معجم مقاييس اللغة، مادة (ص.ب.ر).

[3]– أشرف طه أبو الدهب، المعجم الإسلامي، دار الشروق، القاهرة، ط1، 1423– 2002م، ص 354.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

الغليظ، والعالي)، ومع الشدّة (للحصى)، ومع قوّة صبر (الكفيل)؛ الذي يَصْبِرُ عَلَى الْغُرْمِ كما جاء في المقاييس.[1]

– **العُرْفُ**: من المصطلحات المثلثة المختلفة المعنى قال (عبد الوهاب المهلبي ت 685هـ):[2]

ظَبْيٌ ذَكِـيٌّ العَرْفِ وآخِـذٌ بالعِرْفِ
وآمِـرٌ بالعُـرْفِ سَامٍ رَفِيـعُ الرُّتَبِ

المعاني اللغوية: العَرْفُ بالفتح: (الرّائحة الطّيبة وقد يطلق على الخبيثة)، والعِرْفُ بالكسر: (الصّبر)، والعُرف بالضمّ: (المعروف والاعتراف، وكلّ عال مشرف وضَرْب من النّخل، والنّاقة الطويلة، وجمع عروف وهو الصّبور).[3]

الأصل الاشتقاقي للمصطلح: الْعَيْنُ وَالرَّاءُ وَالْفَاءُ عند (ابن فارس) أَصْلَانِ صَحِيحَانِ، يَدُلُّ أَحَدُهُمَا عَلَى تَتَابُعِ الشَّيْءِ مُتَّصِلًا بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، وَالْآخَرُ عَلَى السُّكُونِ وَالطُّمَأْنِينَةِ، وَالْعُرْفُ: الْمَعْرُوفُ وَسَمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ النُّفُوسَ تَسْكُنُ إِلَيْهِ.[4]

التعريف الاصطلاحي: مَا اسْتَقَرَّتِ النُّفُوسُ عَلَيْهِ بِشَهَادَةِ الْعُقُولِ، وَتَلَقَّتْهُ الطَّبَائِعُ بِالْقَبُولِ.[5]

---

[1]– ينظر: ابن فارس أحمد: معجم مقاييس اللغة، مادة (ص.ب.ر).

[2]– المهلبي البهنسي أبو القاسم عبد الوهاب بن الحسن، شرح نظم مثلث قطرب، تحقيق هشام بن محمد حيجر الحسني، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء– المغرب ط1، 1431هـ– 2010م، ص 81.

[3]– ابن مالك الجياني محمد بن عبد الله، إكمال الإعلام بتثليث الكلام، ج2، ص 422، // إبراهيم مقلاتي، شرح مثلثات قطرب، ص 38، 39.

[4]– ابن فارس أحمد، مقاييس اللغة، مادة (ع.ر.ف).

[5]– وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، ج30، ص 53.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

يتّضح من خلال هذه التعريفات الأثر الدلالي لحركة الضمّ على مصطلح (العُرف) الذي انتقلت دلالته في الشّرع ليطلق مشتركا على (المعروف) كما جاء في القرآن الكريم مصداق قوله تعالى: ﴿**خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ**﴾ **سورة الأعراف/الآية 199**، حيث إنّ الأمر بالمعروف كما هو معلوم يقتضي القوّة، وكذا مشقّة وجهدا؛ لأنّه نوع من أنواع الجهاد المحمود شرعا، فالشّخص الضعيف لا يمكنه النّهي عن المنكر، والمعروف ليس بالأمر الهيّن لأنّ صاحبه قد يتعرّض للأذى والرّفض، وعلى هذا الأساس فإنّ الضمّة متناسبة مع معناه الشّرعي، كما أنّ دلالة العرف بمعناه الثاني تتناسب مع نوع الحركة؛ لأنّ الشيء الذي تَلَقَّتْهُ الطَّبَائِعُ والعقول بِالقَبُولِ لا يكون بالضّرورة قبيحا ولا يتنافى مع الأعراف والفِطرة السّليمة ولا يكون منكرا ولهذا كان العرف ضمن أدلّة الشريعة الإسلامية وداخلا في صفة المعروف، ويتناسب كذلك معنى اللفظ بالفتح مع دلالة الرّائحة لخفّتها على الأنف، وكذلك دلالة الكسر على الصّبر الذي يقتضي هو الآخر مشقّة أو ضعفا وكذا تسليم الإنسان الصّابر أمره لله تعالى وعدم جزعه أمام ابتلاءه.

– **القِسْط**: من المصطلحات المثلثة المختلفة المعنى قال (عبد العزيز المكناسي ت 964هـ):[1]

القَسْطُ جُورٌ رُفِضَا والقِسْطُ عَدْلٌ فُرِضَا
والقُسْطُ عُودٌ مُرْتَضَى مِـنْ عَرْفِهِ المُطَيَّبِ

[1]– المكناسي المغربي عبد العزيز، حسن التّحدّث بحلّ المورث المشكل المثلث، تحقيق هشام بن محمد حيجر الحسني، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء– المغرب، ط1 1431هـ– 2010م، ص 140.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

المعاني اللغوية: القَسْطُ بالفتح: (الجور)، والقِسْطُ بالكَسْرِ: (العدل، والنّصيب، والحصّة من الشّيء والمقدار)، والقُسْطُ بالضمّ: (عود يُتبخّر به، وجمع الأقسط من الخيل وهو الذي تكون رجلاه منتصبتين غير منحنيتين، والبعير اليابس عصب القوائم).[1]

الأصل الاشتقاقي للمصطلح: القَافُ وَالسِّينُ وَالطَّاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ كما جاء في (مقاييس اللغة) يَدُلُّ عَلَى مَعْنَيَيْنِ مُتَضَادَّيْنِ وَالْبِنَاءُ وَاحِدٌ.[2]

التعريف الاصطلاحي: العدل.[3]

جاءت حركة الكسرة في مصطلح (القسط) مناسبة لدلالته الشّرعية، حيث إنّ هذا المصطلح يطلق غالبا في سياق الحديث عن (القسمةّ، والنّصيب، والمقدار) الذي يقتضي تجزئة الشيء وعدم تجاوز الحدّ سواء في الحكم بين النّاس أو في المعاملات، وهذا يتناسب مع ضعف حركة الكسرة مصداق قوله تعالى: ﴿**قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِٱلْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ**﴾ **سورة الأعراف/29**، وقوله تعالى: ﴿**وَأَقِيمُوا ٱلْوَزْنَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا ٱلْمِيزَانَ**﴾ **سورة الرحمان/9**، وما يبيّن أكثر مناسبة الحركة للمعنى في هذا الموضع أنّ لفظ (القسط) بالفتح الذي يعني الجور والظلم مضاد تماما لهذه الصّفة منها قوله تعالى ﴿**وَأَمَّا ٱلْقَٰسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا**﴾ **سورة الجنّ/15**، غير أنّ معناه هذا كان يتناسب أكثر مع دلالة الضمّ لخفّة الفتح ولدلالة الجور على التّعدي والطّغيان، ورغم هذا فإنّ معاني الضمّ جاءت متناسبة مع دلالة الصّلابة للعود، ومع صفة الجمع في الخيل، والقوّة فيه وفي البعير الصّلب القوائم.

[1]– ابن مالك الجياني محمد بن عبد الله، إكمال الإعلام بتثليث الكلام، ج2، ص 211، 212، // إبراهيم مقلاتي، شرح مثلثات قطرب، ص 40، 41.

[2]– ابن فارس أحمد، مقاييس اللغة، مادة (ق.س.ط).

[3]– أشرف طه أبو الدهب، المعجم الإسلامي، ص 471.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

– **الخَرَاج**: من المصطلحات المثلثة المختلفة المعنى قال (ابن مالك):[1]

وجِزْيَـــةٌ وغَلَّـــةٌ خَـــرَاجُ مع مَالٍ فَيْءٍ لكنِ الخِرَاجُ
هُوِ الخِلافُ الذُّمَّلُ الخُرَاجُ مُـــوَازِنُ القُبَاءِ والقُلَابِ

المعاني اللغوية: الخَرَاجُ بالفتح: (الخَرْجُ بعينه وقد قرئ بهما جميعا، والغَلَّة، وقد يقع على مال الفيء، والجزية أيضا، والمطر)، والخِرَاجُ بالكسر: (مصدر خارجته؛ إذا خالفته، والوعاء، والوادي الذي لا منفذ له)، والخُرَاجُ بالضمّ: (ورم يخرج في الجسم).[2]

الأصل الاشتقاقي للمصطلح: الخَاءُ وَالرَّاءُ وَالجِيمُ أَصْلَانِ (عند ابن فارس)، الأَوَّلُ: النَّفَاذُ عَنِ الشَّيْءِ، وَالثَّانِي: اخْتِلَافُ لَوْنَيْنِ وَالخَرَاجُ وَالخَرْجُ: الإِتَاوَةُ؛ لأَنَّهُ مَالٌ يُخْرِجُهُ المُعْطِي.[3]

التعريف الاصطلاحي: لِلخَرَاجِ فِي اصْطِلاَحِ الفُقَهَاءِ مَعْنَيَانِ عَامٌّ وَخَاصٌّ، أمّا المعنى العَامُّ فهُوَ الأَمْوَالُ الَّتِي تَتَوَلَّى الدَّوْلَةُ أَمْرَ جِبَايَتِهَا وَصَرْفِهَا فِي مَصَارِفِهَا، والمعنى الخاصّ: هُوَ الوَظِيفَةُ أَوِ (الضَّرِيبَةُ) الَّتِي يَفْرِضُهَا الإِمَامُ عَلَى الأَرْضِ الخَرَاجِيَّةِ النَّامِيَةِ.[4]

يتبيّن من خلال ما سبق أنّ الخراج بالفتح يطلق غالبا على المال بأنواعه، ويقتضي في الغالب صرف المال وإخراجه، حيث قال الله تعالى في محكم التّنزيل: ﴿**أَمْ تَسْـــأَلُهُمْ خَرْجًا فَخَرَاجُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ**﴾ **سورة المؤمنون/72**، ولـــمّا كان خطاب الشّارع معجزا على مستوى ألفاظه وتراكيبه ومعانية فقد استعمل هذا المصطلح بالحركة

[1] – ابن مالك الجياني محمد بن عبد الله، الإعلام بمثلث الكلام، ص 55.

[2] – ينظر: ابن السيد البطليوسي، المثلث، ص 150، // ابن مالك الجياني محمد بن عبد الله، إكمال الإعلام بتثليث الكلام، ج1، ص 180.

[3] – ابن فارس أحمد، مقاييس اللغة، مادة (خ.ر.ج).

[4] – وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، ج19، ص 52.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

الخفيفة دون الثقيلة حتّى يجعل وقعه أخفّ على السّامع لأنّ النّفس البشرية عموما تحبّ المال وتتحرّج من إنفاقه وهذا يتناسب مع خفّة الفتح، وعليه فإنّ الحركة قد ساهمت في انتقال دلالة هذا المصطلح الذي يطلق مشتركا على معنيين كما هو موضّح في التعريف الاصطلاحي، وتناسبت كذلك بقية الحركات مع معاني الألفاظ حيث إنّ المخالفة، والوعاء، والوادي تتناسب مع ضعف الكسرة؛ لأنّ المخالفة لا تقتضي التعالي على الشّخص بل التّساوي غالبا، وضعف (الوعاء والوادي الذي لا منفذ له) بيّنة أيضا، ومعنى الورم متناسب مع قوّة الضمّة لبروزه في الجسم.

– **الدَّين**: من المصطلحات المثلثة المختلفة المعنى قال (ابن مالك):[1]

مَعْرُوفٌ الدَّيْنُ ودِينٌ عَادَهْ والقَهْرُ والحِسَابُ والعِبَادَهْ

مَعَ ا لجَزَا والحَالُ مُسْتَفَادَهْ بالدِّينِ أيضًا فَاعْنَ بالآدَابِ

المعاني اللغوية: الدَّيْنُ بالفتح: (مِنْ دان الرّجل يَدِينُ دينا بمعنى أقرَضَ، واسْتَقْرَضَ)، والدِّينُ بالكسر: (الملّة، والعبودية والقهر والحساب والجزاء، والطّاعة، والحال، والعادة)، والدُّونُ بالضمّ: (الشيء الخسيس الحقير، والأمام والوراء، والتحت والفوق، وبمعنى قبل، وبعد، وعند).[2]

الأصل الاشتقاقي للمصطلح: الدَّالُ وَالياءُ وَالنُّونُ أَصْلٌ وَاحِدٌ إِلَيْهِ يَرْجِعُ فُرُوعُهُ كُلُّهَا. وَهُوَ جِنْسٌ مِنَ الانْقِيَادِ، وَالذُّلِّ.[3]

[1]– ابن مالك الجياني محمد بن عبد الله، الإعلام بمثلث الكلام، ص 69.

[2]– ينظر: ابن السيد البطليوسي، المثلث، ص 157، 158، // ابن مالك الجياني محمد بن عبد الله، إكمال الإعلام بتثليث الكلام، ج1، ص 223.

[3]– ابن فارس أحمد، مقاييس اللغة، مادة (د.ي.ن).

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

التعريف الاصطلاحي: قِيلَ فِي مَعْنَاهُ أَقْوَالٌ مُتَعَدِّدَةٌ منها: الدَّيْنُ لُزُومُ حَقٍّ فِي الذِّمَّةِ، فَيَشْمَلُ الْمَالَ وَالْحُقُوقَ غَيْرَ الْمَالِيَّةِ كَصَلاَةٍ فَائِتَةٍ، وَزَكَاةٍ، وَصِيَامٍ وَغَيْرِها، كَمَا يَشْمَلُ مَا ثَبَتَ بِسَبَبِ قَرْضٍ أَوْ بَيْعٍ أَوْ إِجَارَةٍ أَوْ إِتْلاَفٍ أَوْ جِنَايَةٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.[1]

أطلق مصطلح (الدّين) بالفتح وخصّ في استعمال الفقهاء بالحقوق المالية، أو بجانب العبادات، وإن كان شائعا استخدام هذا المصطلح في باب المعاملات وما تعلّق بحقوق العباد، منها قوله تعالى: ﴿**مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ**﴾ **سورة النّساء/12.**

ومن هذا المنطلق فإنّ خفّة الفتحة لها دلالة واضحة لتكريم المؤمن فحتّى لو كان في الدّين نوعا من الانقياد فإنّ الشريعة الإسلامية اختارت أخفّ الحركات وهي الفتحة تخفيفا على المدين من باب حفظ كرامة المحتاجين والتكافل الاجتماعي حيث إنّ الأصل الاشتقاقي للمصطلح يرجع للانقياد والذّل وهذا متعلّق أكثر بالجانب الرّوحي للعبادات لهذا كانت كلّ المعاني التي تفيد هذا المعنى (كالملة والقهر، والحساب والعبادات وغيرها) في مصطلح (الدّين) بالكسر مناسبة لضعف الكسرة؛ بحكم أنّ الدّين يقتضي الانقياد والذلّ أمام أوامر الله ونواهيه، وبهذا يكون الأثر الدّلالي للفتحة والكسرة واضحا في المصطلحين الفقهيين (الدّين، والدّين)، و لم تكن المناسبة مطلقة في لفظ (الدّون) بالضمّ حيث برزت قوّة الحركة في المبالغة على الشخص الحقير الخسيس، وفي ظرف المكان (أمام، فوق، قبل)، في حين كانت الأخرى متناسبة أكثر مع دلالة الكسرة.

– **الزُّور**: من المصطلحات المثلثة المختلفة المعنى قال (ابن مالك):[2]

الزَّوْرُ صَدْرٌ وزيَارَةٌ ومَنْ يَزُورُ والزَّوار بالزّير قمن
والباطل الزّور وقيل للوثن زور وزون صحّ ذا اعتقاب

[1] – وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، ج 21، ص102.
[2] – ابن مالك الجياني محمد بن عبد الله، الإعلام بمثلث الكلام، ص 84.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

المعاني اللغوية: الزَّوْرُ بالفتح: (وسط الصّدر أو أعلاه، وقيل الصّدر كلّه، والزّائر، والزّيارة)، والزِّيرُ بالكسر: (أحد أوتار العود والكتان، والكثير الزّيارة للنّساء والمجالسة لهنّ)، والزُّورُ بالضمّ: (الباطل وكلّ ما عبد من دون الله تعالى، والرّأي والعقل وجمع زوراء وهي القوس المعطوفة والفلاة البعيدة، وجمع أزور وهو الذي في وسط صدره ميَلٌ).[1]

الأصل الاشتقاقي للمصطلح: الزَّاءُ وَالْوَاوُ وَالرَّاءُ أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى الْمَيْلِ وَالْعُدُولِ، مِنْ ذَلِكَ الزُّورُ: الْكَذِبُ لِأَنَّهُ مَائِلٌ عَنْ طَرِيقَةِ الْحَقِّ وَيُقَالُ زَوَّرَ فُلَانٌ الشَّيْءَ تَزْوِيرًا، حَتَّى يَقُولُونَ زَوَّرَ الشَّيْءَ فِي نَفْسِهِ: هَيَّأَهُ، لِأَنَّهُ يَعْدِلُ بِهِ عَنْ طَرِيقَةٍ تَكُونُ أَقْرَبَ إِلَى قَبُولِ السَّامِعِ.[2]

التعريف الاصطلاحي: الكذب.[3]

عبّرت الضمّة عن القوّة في مختلف المعاني التي جاء بها مصطلح (الزّور) كما هو مبيّن في التّعريفات حيث كانت كلها متناسبة مع هذه الحركة، ومع دلالة هذا الفعل القبيح الذي حذّرنا منه الشّرع مصداق قوله تعالى: ﴿**فَٱجْتَنِبُوا ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُوا قَوْلَ ٱلزُّورِ**﴾ **سورة الحج/ الآية 30**، حيث إنّ الزّور يحمل معنى الكذب والباطل الذي هو معبّر عن معنى التجبّر والاستكبار ويقتضي التعالي على أوامر الله تعالى

[1]– ينظر: ابن السيد البطليوسي، المثلث، ص 190، // ابن مالك الجياني محمد بن عبد الله، إكمال الإعلام بتثليث الكلام، ج1، ص 285، 286.

[2]– ابن فارس أحمد، مقاييس اللغة، مادة (ز.و.ر).

[3]– ينظر: الكفوي أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني، الكليات، تحقيق عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة ناشرون، ط2، 1419هـ–1998م، ص 485، // أشرف طه أبو الدهب، المعجم الإسلامي، ص 304.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

ونواهيه، وكلّ ما عبد من دون الله تعالى داخل في هذا المعنى، كما أنّ الرّأي والعقل قوّة وحجّة ومكانة لصاحبهما، وصفة الجمع في (زوراء، والأزور) معبّرة عن القوّة لأنّ الجمع أقوى من المفرد، والفلاة البعيدة معبّرة عن الشدّة كذلك، أمّا بالنسبة لبقيّة الحركات فإنّ الفتح جاء كالعادة ليعبّر عن المعاني المختلفة لخفّته، والكسرة كانت معبّرة عن معاني الضّعف والرّقة في (وتر العود لضعفه، والكتّان للينه ورقّته، ولزير النّساء لكثرة مجالسته لهنّ وما يقتضيه من ملاطفة وتودّد وغيرها) ومعناها جميعا متناسب مع دلالة الكسرة.

– **الكُفْر**: من المصطلحات المثلثة المختلفة المعنى قال (ابن مالك):[1]

القَرْيَةُ السَّتْرُ كذاك الكَفْرُ مَعْ ظُلْمَة اللَّيْلِ ولكنْ كِفْرُ
عُصَيَّةٌ وضِدُّ شُكْرٍ كُفْــرُ وما به التَّخْلِيدُ في العَذَابِ

المعاني اللغوية: الكفر بالفتح: (القرية، ولباس الرجل ثوبا فوق درعه، ولبس السّلاح، وظلام الليل، وتغطية السّحاب للنّجوم، وبعد المكان، ومصدر كفر البذور في الأرض أي زرعها)، والكفر بالكسر: (العصا القصيرة، وظلام الليل)، والكفر بالضمّ: (نقيض الإيمان ونقيض الشّكر، وجمع كفور).[2]

الأصل الاشتقاقي للمصطلح: الكَافُ وَالْفَاءُ وَالرَّاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى مَعْنًى وَاحِدٍ، وَهُوَ: السَّتْرُ وَالتَّغْطِيَةُ وَالكُفْرُ: ضِدُّ الْإِيمَانِ، سُمِّيَ لِأَنَّهُ تَغْطِيَةُ الْحَقِّ. وَكَذَلِكَ كُفْرَانُ النِّعْمَةِ: جُحُودُهَا وَسَتْرُهَا.[3]

[1]– ابن مالك الجياني محمد بن عبد الله، الإعلام بمثلث الكلام، ص 166.

[2]– ينظر: ابن السيد البطليوسي، المثلث، ص 210، // ابن مالك الجياني محمد بن عبد الله، إكمال الإعلام بتثليث الكلام، ج2، ص 547.

[3]– ابن فارس أحمد، مقاييس اللغة، مادة (ك.ف.ر).

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

التعريف الاصطلاحي: هُوَ إِنْكَارُ مَا عُلِمَ ضَرُورَةً أَنَّهُ مِنْ دِينِ مُحَمَّدٍ، كَإِنْكَارِ وُجُودِ الصَّانِعِ، وَنُبُوَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَحُرْمَةِ الزِّنَا وَنَحْوِ ذَلِكَ.[1]

يتّضح من خلال هذه التعريفات أنّ هناك علاقة بين دلالة مصطلح الكفر وبين حركة الضّمة، الذي انتقلت فيه الدلالة بالتّخصيص؛ لأنّ الكفر يقتضي تغطية الحقّ والتعالي على الإيمان، والتّغطية تستلزم حركة الضّمة لقوّتها وعلوّها، كما أنّ الكفر ذنب عظيم خاصّة وأنّه قد تمّ تخصيص دلالة هذا المصطلح في الشّرع الحنيف وإطلاقه على من ينكر وجود الله أو نبوّة محمد صلى الله عليه وسلّم، أو ما علم من الدّين بالضّرورة مع أنّ أدلتها واضحة، كما كانت الحركة مناسبة مع معاني الكفر بالفتح والتي كانت متعدّدة لخفّة هذه الحركة، غير أنّ دلالة الكسرة على العصا القصيرة، وظلام الليل لم تكن متناسبة تماما مع ضعف الكسرة وهي تتوافق أكثر مع قوّة الضمّ، إلا إذا تمّ اعتماد قصر العصا للتعبير عن مناسبتها للكسرة.

يتّضح من خلال تحليل المصطلحات السابقة أنّ للحركات القصيرة دورا بارزا في تحديد الدلالة لوجود علاقة بين الحركة والمعنى الذي وضعت له الألفاظ، والمصطلحات، وأثر واضح في انتقال الدلالة من المعنى اللغوي إلى الشرعي، وعلى هذا الأساس فإنّ تغيّر الحركات القصيرة في هذه المصطلحات لم يكن اعتباطيا، وجاء لتحقيق دلالة معيّنة.

2–2 دور الحركات القصيرة في ثبوت دلالة المصطلحات الفقهية المثلثة المختلفة المعنى:

– **الإثم**: من المصطلحات المثلثة المختلفة المعنى قال (ابن مالك):[2]

والإِثْمُ عَدُّ المَرْء ذَا ذَنْبٍ وَإِنْ يُجْزَى به والذَّنْبُ إِثْمٌ وَاسْتَبَنْ

[1] – وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، ج 35، ص 14.

[2] – ابن مالك محمد بن عبد الله، الإعلام بمثلث الكلام، ص 16.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

مِنْ أُثُمٍ إنْ ضُمَّ ثَاهُ أوْ سَكَنَ جَمْــعُ أثُومٍ مُكْثِرِ الأَذْنَــابِ

المعاني اللغوية: الأَثْم بالفتح: (النسبة للذنب، والجزاء على الذنب)، والإِثْم بالكسر: (الذنب، والخمر، القمار) والأُثم بالضمّ: (كثير الذنوب، وعقوبة الآثم). [1]

الأصل الاشتقاقي للمصطلح: الهَمْزَةُ وَالثَّاءُ وَالمِيمُ تَدُلُّ عَلَى أَصْلٍ وَاحِدٍ عند (ابن فارس) وَهُوَ: البُطْءُ وَالتَّأَخُّرُ. [2]

التعريف الاصطلاحي: وترك الفرض، أو فعل الحرام والمكروه، واستحقاق العقوبة. [3]

لم تتغير كثيرا دلالة المصطلح بين الحركات القصيرة إلاّ من ناحية المبالغة والتكثير في حركة الضمة، إذ يشير لفظ (الأُثم) إلى كثرة الذنوب، أو لعقوبة الآثم، وهذا مناسب للضم لدلالته على القوة، والشدّة، وإذا رجعنا لمصطلح (الإثم) بالكسرة فدلالتها متلائمة تماما مع المعنى الشرعي، فاللفظ مشتق من البطء، والتأخر، ويطلق في الشرع على ترك الفرض، والتأخر عنه والبطء في القيام بالواجبات الشرعية بفعل الحرام، والمكروه، ما ينتج ضعف الإيمان وقلّة فعل الخير، وهبوط النفس في الرذيلة والانغماس فيها، وقد جاء في المقاييس أنّ: الإِثْم مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ، لِأَنَّ ذَا الْإِثْمِ بَطِيءٌ عَنِ الْخَيْرِ مُتَأَخِّرٌ عَنْهُ، [4] وهذا ما يكون سببا في استحقاق العقوبة، فساهمت بهذا الكسرة في ثبوت دلالة المصطلح بعد انتقاله للوضع الشرعي، و لم يخرج المصطلح عن هذا المعنى في القرآن الكريم حيث ذكر

[1]– ينظر: ابن منظور، لسان العرب مادة (أ.ث.م)، // ابن مالك محمد بن عبد الله، إكمال الإعلام بتثليث الكلام، ج1، ص 36، 37.

[2]– ينظر: ابن فارس أحمد، معجم مقاييس اللغة، مادة (أ.ث.م).

[3]– ينظر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، ج1، ص 250.

[4]– ينظر: ابن فارس أحمد، معجم مقاييس اللغة، مادة (أ.ث.م).

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

في مواضع كثيرة بمعنى: الحرام،[1] أو عمل ما نهى الله عنه وفعل المعصية، منها قوله تعالى: ﴿**لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾ **سورة البقرة/ 188**، وبمعنى الكذب والزور،[2] في قوله تعالى: ﴿**لَوْلَا يَنْهَاهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ**﴾ **سورة المائدة/ 63**.

– **الإفك**: من المصطلحات المثلثة المختلفة المعنى قال (ابن مالك):[3]

الصَّرْفُ والحِرْمَانُ مَعْنَى الأَفْكِ والكَذِبَ افْهَم عِنْد ذِكْر الإِفْكِ
وافْهَـــم كَذا مِنْ أُفُكٍ وأُفْكٍ جَمْـــعَ أَفُوكٍ رَجُـــلٍ كَـــذَّاب

المعاني اللغوية: الأَفْك بالفتح: (صرف،حرم، كذب)، والإِفْك بالكسر: (الكذب، الإثم)، والأُفْك: الكذوب.[4]

الأصل الاشتقاقي للمصطلح: الْهَمْزَةُ وَالْفَاءُ وَالْكَافُ كما جاء في مقاييس اللغة: أَصْلٌ وَاحِدٌ، يَدُلُّ عَلَى قَلْبِ الشَّيْءِ وَصَرْفِهِ عَنْ جِهَتِهِ.[5]

التعريف الاصطلاحي: الكذب، وقيل من البهتان.[6]

الأَفْكُ له معان مختلفة في اللغة كما هو مبيّن فيما سبق تتوافق مع الفتحة، وبالضمّ يدل على المبالغة في الوصف لدلالة الكذوب على الشخص كثير الكـــذب، وتتناســـب

[1]– الطبري أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل أي القرآن، ج 3، ص 277.
[2]– المصدر نفسه، ج 8، ص 550.
[3]– ابن مالك محمد بن عبد الله، الإعلام بمثلث الكلام، ص 19.
[4]– ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (أ.ف.ك)، // ابن مالك محمد بن عبد الله، إكمال الإعلام بتثليث الكلام، ج1، ص 46، 47.
[5]– ينظر: ابن فارس أحمد، معجم مقاييس اللغة، مادة (أ.ف.ك).
[6]– ينظر: محمود عبد الرحمان عبد المنعم، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، ج1، ص 253.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

كذلك دلالة الكسرة مع الأصل الاشتقاقي للفظ، ومع المعنى الشرعي لمصطلح (الإفك) الذي يدلّ على الكذب، وما يقتضيه من قلب وصرف للشيء عن حقيقته، وهذا ما يضعف الحقيقة من جهة، ويجعل من الشخص المقذوف بالإفك في حالة من الغمّ والحزن لا يحسد عليها، وبهذا تكون دلالة المصطلح ثابتة بين الوضعين اللغوي والشرعي، وقد ذكر (الإفك) في القرآن الكريم كذلك بمعنى: الكذب، والبهتان في قوله تعالى: ﴿**إِنَّ ٱلَّذِينَ جاءوا بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ**﴾ **النور/ 11**، حيث جاء في التفسير أنّ الإفك أبلغ ما يكون من الكذب والافتراء.[1]

– **الرّكاز**: من المصطلحات المثلثة المختلفة المعنى قال (ابن مالك):[2]

وغَرْزُ شَيْءٍ ذِي انْتِصَابٍ رَكْزُ وقِيلَ للصَّوْتِ الضَّعِيفِ رِكْزُ
وقُلْ رِكَازٌ والجَمِيعُ رُكُزُ مَالٌ قَدِيمٌ دُسَّ في التُّرَابِ

المعاني اللغوية: الرَّكَاز بالفتح: (غرز الشيء منتصبا)، والرِّكاز بالكسر: (الصّوت الضعيف، وقطع ذهب، وفضة تخرج من الأرض، أو المعدن، والرجل الحليم السّخيّ)، والرُّكاز بالضمّ: (جمع رِكَاز – وهو المال المدفون في الجاهلية–).[3]

الأصل الاشتقاقي للمصطلح: ورد في (مقاييس اللغة) أنّ: الرَّاءَ وَالْكَافَ والزّايَ أَصْلَانِ: أَحَدُهُمَا إِثْبَاتُ شَيْءٍ فِي شَيْءٍ يَذْهَبُ سُفْلًا، وَالْآخَرُ صَوْتٌ.[4]

[1]– الرازي محمد فخر الدين، التفسير الكبير ومفاتيح الغيب، ج 23، ص 173.

[2]– ابن مالك محمد بن عبد الله، الإعلام بمثلث الكلام، ص 78.

[3]– ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (ر.ك.ز)، // ابن مالك محمد بن عبد الله، إكمال الإعلام بتثليث الكلام، ج1، ص 261.

[4]– ينظر: ابن فارس أحمد، معجم مقاييس اللغة، مادة (ر.ك.ز).

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

التعريف الاصطلاحي: ما دفنه أهل الجاهلية، ويطلق على ما كان مالا على اختلاف أنواعه.[1]

جاءت دلالة اللفظ مطلقة تتناسب مع حركة الفتح، حيث يطلق (الرَّكْزُ) على غرز الشيء المنتصب، كما كان للكسرة دور كبير في ثبوت دلالة مصطلح (الرّكاز)؛ كما أنّ ما دفنه الناس في أسفل الأرض يتناسب مع دلالة الحركة التي تدلّ على الضعف وما شابهه؛ وأسفل الأرض من هذا المعنى وكذلك دلالة (الرِّكاز) على المفرد، لأنّ المصطلح قد تغيّر معناه في الضمّ إلى جمع (رِكَاز) وهو ما يتوافق مع دلالة الضمّ على القوة والكثرة، كما أنّ ضعف الصوت يتلاءم مع الكسرة، والأمر نفسه مع المعنى الثالث (الرجل السخي الحليم) الذي يوحي برقة المشاعر، وقد ذكر المصطلح بمعناه اللغوي في قوله تعالى: ﴿**وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّن قَرْنٍ هَلْ تُحِسُّ مِنْهُم مِّنْ أَحَدٍ أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا**﴾ **سورة مريم/ 98**، أي صوتا.[2]

– **العفّة**: من المصطلحات المثلثة المختلفة المعنى قال (ابن مالك):[3]

وَتَسْتَوِي عَفِيفَةٌ وَعَفَّهْ وَالاجْتِنَابُ لِلْفَسَادِ عِفَّهْ
وسُوءُ رِسْلِ الضَّرْعِ يُدْعَى عُفَّهْ كَذَا العَجُوزُ فَاقْضِ بالصَّوَابِ

المعاني اللغوية: العَفَّة بالفتح: (المرأة العفيفة)، والعِفَّة بالكسر: (العفاف، والكفّ عمّا لا يحل)، والعُفَّة بالضمّ: (العجوز وبقية اللبن في الضرع، ونوع من الأسماك).[1]

[1]– ينظر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، ج23، ص 99، // محمد المصلح، كشف المصطلحات الفقهية، مراجعة عبد القادر الزكاري، دار الأمان، الرباط– المغرب، 1435ه– 2014م، ص 156.

[2]– الطبري أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل أي القرآن، ج 15، ص 647.

[3]– ابن مالك محمد بن عبد الله، الإعلام بمثلث الكلام، ص 130.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

الأصل الاشتقاقي للمصطلح: الْعَيْنُ وَالْفَاءُ أَصْلَانِ صَحِيحَانِ كما ذكر في (مقاييس اللغة): أَحَدُهُمَا الْكَفُّ عَنِ الْقَبِيحِ وَالْآخَرُ دَالٌّ عَلَى قِلَّةِ شَيْءٍ.[2]

التعريف الاصطلاحي: الامتناع عن المحارم والأطماع الدّنيّة.[3]

أطلق لفظ (العَفَّة) على المرأة العفيفة، والفتح كما هو معلوم شائع الاستعمال لخفته، أمّا مصطلح (العِفَّة) فقد ذكر بمعنيين لهما علاقة بضعف الكسرة، فالعفاف يدلّ على قلّة الشيء؛ إذا رُدّ لأصله الاشتقاقي، والكفّ عن القبيح يعتبر زهدا وخضوعا، وانكسارا أمام أوامر الله، وكلّ ما نـــهى عنه، وهذا يتوافق مع المعنى الشرعي، فكان للكسرة دور في ثبوت دلالة المصطلح، أمّا بالنسبة لدلالة لفظ (العُفَّة)؛ فإنّ أثر الضمة واضح في تسمية (العجوز) لكبر سنّها وطول عمرها.

وقد ذكر هذا المصطلح بمعنييه اللغوي والشرعي في القرآن الكريم، منها قوله تعالى: ﴿**وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ**﴾ سورة النور/ 33، أي ليتعففوا عن إتيان ما حرّم الله عليهم من الفواحش،[4] وبمعنى ترك مسألة الناس،[5] في قوله تعالى ﴿**يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ**﴾. سورة البقرة/ 273

من خلال تحليل هذه النماذج يتبيّن للحركات القصيرة أثر دلالي كذلك ودور لا يمكن إنكاره في ثبوت دلالة المصطلحات الشرعية، لأنّ هناك علاقة واضحة بين المعنى

[1]– ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (ع.ف.ف)، // ابن مالك محمد بن عبد الله، إكمال الإعلام بتثليث الكلام، ج2، ص 437.

[2]– ينظر: ابن فارس أحمد، معجم مقاييس اللغة، مادة (ع.ف).

[3]– ينظر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، ج30، ص 163.

[4]– الطبري أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل أي القرآن، ج 17، ص 276.

[5]– المصدر نفسه، ج5، ص27.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

الشرعي، والحركة التي تلازمه، وعلى هذا الأساس فإنّ للحركات القصيرة أثر دلالي على المصطلحات الفقهية المثلثة المختلفة المعنى بشكل عام، ودور في انتقال الدلالة، أو ثبوتها.

2–3 دور الحركات القصيرة على المصطلحات الفقهية المثلثة المتفقة المعنى بفعل اللهجات والقراءات القرآنية:

– **الجعالة**: من المصطلحات الفقهية المثلثة المتفقة المعنى حيث قال (ابن مالك):[1]

وَأُجْرَةُ العَامِلِ قُلْ عُمَالَهْ وَاكْسِرْ أَوْ اضْمُمْ وَكَذَا الجُعَالَهْ

وقد جاء في مقاييس اللغة أنّ: الجِيمَ وَالعَيْنَ وَاللَّامَ كَلِمَاتٌ غَيْرُ مُنْقَاسَةٍ، لَا يُشْبِهُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَالجُعْلُ، وَالجَعَالَةُ وَالْجَعِيلَةُ: مَا يُجْعَلُ لِلْإِنْسَانِ عَلَى الْأَمْرِ يَفْعَلُهُ،[2] وذكر في لسان العرب أنّ: الجَعالة، بالفتح، الرَّشْوة، وخُصَّت الجُعالة بما يُجْعَل للغازي وذلك إذا وجب على الإنسان غَزْوٌ فجعل مكانه رجلاً آخر بجُعْلٍ يشترطه،[3] وهي عند الفقهاء: اسْمٌ لِمَا يُجْعَلُ لِلإِنْسَانِ عَلَى فِعْلِ شَيْءٍ، وَالجِعَالَةُ بِكَسْرِ الْجِيمِ، وَبَعْضُهُمْ يَحْكِي التَّثْلِيثَ،[4] يتضح من خلال هذه التعريفات أنّ الكسر هو المعنى الأوّل المعتمد عند الفقهاء، إذ يشترك مع الفتح معنى الرّشوة، ومع الضمّ ما يجعل للغازي، وإذا تمّعنا مع المعنى الشرعي للمصطلح، يرجّح أن يكون الضمّ هو الأقرب والأنسب لهذا المعنى؛ لأنّ أجرة العامل لا تكون إلا بعد بدل جهد، واستخدام قوّة، وتستوجب مشقة غالبا، وهذا لا يتناسب مع خفّة الفتح، ولا مع ضعف الكسرة.

[1]– ابن مالك محمد بن عبد الله، الإعلام بمثلث الكلام، ص 8.

[2]– ينظر: ابن فارس أحمد، معجم مقاييس اللغة، مادة (ج.ع.ل).

[3]– ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (ج.ع.ل).

[4]– وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، ج 15، ص 208.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

– **الخفارة**: قال (ابن مالك): [1]

وافْهَمْ مِنَ الخَفَارَةِ الإِجَارَهْ خِفَارَةٌ كَذَاكَ مَعْ خُفَارَهْ

يتّضح من خلال هذا البيت جواز استخدام كلّ الحركات القصيرة للدلالة على معنى (الخفارة)، وقد ذكر (ابن فارس) أنّ الخَاء وَالفَاء وَالرَّاء أَصْلَانِ: أَحَدُهُمَا الْحَيَاءُ، وَالْآخَرُ الْمُحَافَظَةُ أَوْ ضِدُّهَا، يُقَالُ خَفَرْتُ الرَّجُلَ خُفْرَةً، إِذَا أَجَرْتَهُ وَكُنْتَ لَهُ خَفِيرًا،[2] والخُفارة، والخِفارة، والخَفارة أَيضاً: جُعْلُ الخَفِير،[3] وَلاَ يَخْرُجُ اسْتِعْمَالُ الْفُقَهَاءِ لَهُ عَنِ الْمَعْنَى اللُّغَوِيِّ،[4] وعلى هذا الأساس فإنّ دلالة المصطلح بقيت ثابتة و لم يطرأ عليها أيّ تغيّر من ناحية المعنى؛ لأنّ هناك علاقة بين الأصل الاشتقاقي للمصطلح في شقّه الثاني الذي يعني (المحافظة على الشيء) لمحافظة المجير على من استجار به بحمايته، وحتى لو لم يكن للحركات أثر في توجيه دلالة هذا المصطلح، فإنّ (الخُفَارَة) بالضمّ تبدو مناسبة لمعنى (الإجارة) دون غيرها من الحركات؛ لأنّها تقتضي غالبا بدل القوّة، لاتّصاف المجير بالمنعة لحماية من استجار به.

– **الحجر**: من المصطلحات الفقهية المثلثة المتفقة المعنى قال (ابن مالك): [5]

والحَجْرُ ذَا تَثْلِيثٍ الحَرَامُ كَذَا الزِّجَاجُ جَازَهُ الكَلَامُ

يدخل مصطلح الحجر كذلك في دائرة المثلثات المتفقة المعنى التي لا يتغيّر معناها بتغيّر الحركات، ويرجع أصل هذا المصطلح كما جاء في مقاييس اللغة إلى الـــمَنْعِ

[1] – ابن مالك محمد بن عبد الله، الإعلام بمثلث الكلام، ص 6.

[2] – ينظر: ابن فارس أحمد، معجم مقاييس اللغة، مادة (خ.ف.ر).

[3] – ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (خ.ف.ر).

[4] – ينظر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، ج 19، ص215.

[5] – ابن مالك محمد بن عبد الله، الإعلام بمثلث الكلام، ص 10.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

وَالْإِحَاطَةِ عَلَى الشَّيْءِ،[1] كما ورد في لسان العرب: والحَجْرَ والحِجْرَ والحُجْرَ: الحرامُ، والكسر أفصح،[2] وهي في الشرع صفة حكمية توجب منع موصوفها من نفوذ تصرفه فيما زاد على قوّته، أو من نفوذ تبرّعه بزائد على ثلث ماله،[3] وبهذا تكون الدلالة اللغوية في هذا المصطلح مختلفة عن المعنى الاصطلاحي الشرعي، لانتقال الدلالة فيه من (الحرام) إلى (منع شخص ما من التّصرف في المال، أو غيره لعلّة معيّنة)، وقد اقتصر (ابن مالك) في البيت السابق حيث على ذكر الدلالة اللغوية، وعلى هذا الأساس فإنّ استعمال هذا اللفظ المتفق المعنى في اللغة لم يمنع من تخصيص دلالته في الشرع إذا كان (الحَجْر) بالفتح، ويمكن أن يكون الكسر أنسب للمعنى الشرعي لضعف الشخص المحجور وعدم قدرته على التصرف، وعجزه.

– **الحلف**: من المصطلحات الفقهية المثلثة المتفقة المعنى قال (ابن مالك):[4]

واسْمُ اليَمِينِ حَلِفٌ وحَلْفُ وللصَّداقَةِ يُقَـــالُ حِلْفُ
حَلْفَا في الإمَا الجمِيعُ حُلْفُ أيْ آلِفَاتٌ كَثْرَة اصْطِخَاب

وقد ذكر هذا المصطلح في هذا الموضع، لبيان أثر اللغات في توجيه دلالة المثلث، لأنّ الحلف: بالفتح، والكسر لهما معنى: اليمين، والقَسَم، حيث جاء في لسان العرب أنّ: الحِلْفَ والحَلِفَ: لغتان، كما يحمل المصطلح معنى (الصداقة، والعهد بالكسر)،

[1]– ينظر: ابن فارس أحمد، معجم مقاييس اللغة، مادة (ح.ج.ر).
[2]– ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (ح.ج.ر)، // ابن مالك محمد بن عبد الله، إكمال الإعلام بتثليث الكلام، ج1، ص 136، 137.
[3]– ينظر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، ج17، ص 85.
[4]– ابن مالك محمد بن عبد الله، الإعلام بمثلث الكلام، ص 49.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

(والأمة الصّخّابة، والحديد من الألسنة والأسنّة، بالضمّ).[1] وأصل هذه المادة كما ذكر في مقاييس اللغة: (المُلَازَمَةُ)،[2] وهو عند علماء الشرع توكيد حكم بذكر معظّم على وجه مخصوص، والحلف المنعقد هو القسم بالله تعالى، أو بصفاته،[3] وإذا رجعنا إلى معاني الحركتين، وإلى المعنى الشرعي الذي يعبّر عنه المصطلح، يتبيّن أنّ توكيد الحكم بذكر معظّم لا يكون إلاّ من طرف شخص في موقف ضعيف غالبا يحتاج فيه للحلف بمعظّم ليؤكّد أمرا ما، وهذه الصفة تتناسب أكثر مع الكسرة التي يرجّح أن تكون الحركة المناسبة للمصطلح، وبالرجوع للمعاني الأخرى يلاحظ أنّ (الصداقة) تتطلب خفض الجناح بين الصّديقين، أو المتحالفين لديمومة المودّة والرّحمة، وهي صفات متناسبة مع لين الكسرة، وكذلك (العهد) الذي له ارتباط وثيق باليمين والمواثيق، أمّا بالنسبة للمعاني التي جاءت بالضمّ فهي ملائمة له كذلك، (فالأمة الصّخّابة) شديدة بطبعها الخشن، والحديد من الألسنة، والأسنة قوية أيضا.

– **الرّشوة**: من المصطلحات الفقهية المثلثة المتفقة المعنى قال (ابن مالك):[4]

ورِشْوَةٌ مَعْرُوفَةٌ والصَّفْوَهْ ما يَنْتَقِيهِ قَاصِدُ انْتِخَابِ

المعاني اللغوية: الرَّشْوَةُ بالفتح، والكسر، والضمّ: (ما يأخذه الـــمَرْشُوُّ)، والأقيس أن تكون الرّشوة المفتوحة مصدرا، والمكسورة والمضمومة اسمين،[1] وجاء في لسان

[1]– ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (ح.ل.ف)، // ابن مالك محمد بن عبد الله، إكمال الإعلام بتثليث الكلام، ج1، ص 158.

[2]– ينظر: ابن فارس أحمد، معجم مقاييس اللغة، مادة (حلف).

[3]– ينظر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، ج18، ص 78.

[4]– ابن مالك الجياني محمد بن عبد الله، الإعلام بمثلث الكلام، ص 7.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

العرب: أنّ والرَّشْوَة والرُّشْوَة والرِّشْوَة فِي اللُّغَةِ: (الْجُعْلُ، وَمَا يُعْطَى لِقَضَاءِ مَصْلَحَةٍ)، وَجَمْعُهَا رُشًا وَرِشًا، ومن العرب من يقول رُشْوَةٌ، ومنهم من يقول رِشْوَةٌ، والأَصل رُشىً، وأَكثر العرب يقول رِشىً.[2]

الأصل الاشتقاقي للمصطلح: الرَّاءُ وَالشِّينُ وَالحَرْفُ الــمُعْتَلُّ أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى سَبَبٍ أَوْ تَسَبُّبٍ لِشَيْءٍ بِرِفْقٍ وَمُلَايَنَةٍ.[3]

التعريف الاصطلاحي: أن يَبذُل مالا ليُحقّ باطلا أو يبطل حقّا،[4] وَهُوَ أَخَصُّ مِنَ التَّعْرِيفِ اللُّغَوِيِّ، حَيْثُ قُيِّدَ بِمَا أُعْطِيَ لِإِحْقَاقِ الْبَاطِلِ، أَوْ إِبْطَالِ الْحَقِّ.[5]

يتّضح من خلال هذه التّعريفات أنّ دلالة مصطلح الرّشوة لم تتغيّر رغم تغيّر الحركات القصيرة، وهذا راجع كما هو مبيّن إلى اختلاف لغات العرب، لكن إذا تمّ الرّجوع للأصل الاشتقاقي للمصطلح الذي يفيد (التسبب في شيء برفق وملاينة) يرجّح أن تكون الكسرة الحركة المناسبة لهذا المصطلح لضعف هذه الحركة ولاشتمال الرّشوة على إبطال الحقوق، أو إحقاق الباطل؛ أي السّعي لجعل الأمور على غير ماهي عليه دون

[1]– ابن السيد البطليوسي، المثلث، ص 168، // ابن مالك الجياني محمد بن عبد الله، إكمال الإعلام بتثليث الكلام، ج1، ص 251.

[2]– ابن منظور ، لسان العرب، مادة (ر.ش.ا).

[3]– ابن فارس أحمد، مقاييس اللغة، مادة (ر.ش.ا).

[4]– ينظر: المحلّي أبو عبد الله جلال الدين محمد بن أحمد، البدر الطالع في حلّ جمع الجوامع، تحقيق أبو الفداء مرتضى علي بن محمد المحمدي الداغستاني، مؤسسة الرسالة ناشرون، دمشق– سوريا، ط1، 1426هـ– 2005م، ج2، ص 97، // الجرجاني الشريف علي بن محمد، التعريفات، تحقيق محمد صدّيق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة– مصر، (د.ط)، ص 96.

[5]– وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، ج 22، ص 220.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

وجه حقّ، وما يزيد هذا المعنى وضوحا كون الرّشوة من الأعمال الخبيثة والدّنيئة المحرّمة شرعا، وكلّ هذه القرائن متناسبة مع ضعف الكسرة.

– **الوتر**: قال (ابن مالك): [1]

للظُّلْم والنَّقص يُقَالُ وَتْرُ والفَرْدَ والذَّحْلَ يُفِيدُ الوِتْرُ
وقل وَتُورٌ والجَمِيعُ وُتْـــرُ للمُكْثِرِ الظُّلْمِ بِـــلَا مَتَابِ

والأمر نفسه مع مصطلح الوَتْر الذي تختلف حركته ويتّفق معناه بين الفتح والكسر؛ لاختلاف القراءات القرآنية في قوله تعالى: «**وَٱلشَّفْعِ وَٱلْوَتْرِ**» **سورة الفجر**/3 حيث قرأته عامة قرأة المدينة، ومكة، والبصرة، وبعض قرأة أهل الكوفة (بفتح الواو) وهي لغة أهل الحجاز، وقرأ ذلك عامة قرأة الكوفة (بكسر الواو)،[2] ومن جهة أخرى فالمصطلح مثلث له معان مختلفة بحسب الحركات الداخلة عليه، فالوَتْر بالفتح: (مصدر وتر أي ظلم، ونقصُ الشّيء، وإفراد العدد، وختم الصلاة بركعة) والوِتْر بالكسر: (الفرد)، والوُتْر بالضمّ: (الظّلوم)[3]، أمّا عن أصلها الاشتقاقي فقد ذكر (ابن فارس) أنّ الْوَاو وَالتَّاءَ وَالرَّاءَ بَابٌ لَمْ تَجِئْ كَلِمُهُ عَلَى قِيَاس وَاحِدٍ، وهي مُفْرَدَاتٌ لَا تَتَشَابَهُ، وَبأنّ

[1]– ابن مالك محمد بن عبد الله، الإعلام بمثلث الكلام، ص 210.

[2]– ينظر: الطبري أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل أي القرآن، ج24 ص 348–356.

[3]– ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (و.ت.ر)، // ابن مالك محمد بن عبد الله، إكمال الإعلام بتثليث الكلام، ج2، ص 747.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

الوِتْرَ وَالوَتْرَ تعني: الْفَرْدَ،[1] وهي عند الفقهاء: صلاةٌ بين العشاء، وطلوع الفجر تختم بها صلاة الليل، لأنّها تصلّى وترا ركعة واحدة، أو ثلاثا، أو أكثر.[2]

وقد تعدّدت معاني المصطلح بالفتح، والذي يعطي غالبا الدلالة العامة للألفاظ كما تمّ التّطرق إليه سابقا، كما أنّ هناك مناسبة بين الكسرة والمعنى في مصطلح (الوِتر) الذي يعني (الفرد) وهو يفيد القلّة، والأمر نفسه يتحقّق في (الوُتْر بالضمّ) لأنّ (الظّلوم) صفة مبالغة للشخص الذي يكثر ظلمه وبغيه، وهذا يتناسب مع قوّة الضمّة، وضعف الكسرة.

قد يختلف المعنى الشرعي عن اللغوي في المصطلحات المثلثة المتفقة المعنى ولا يقتصر الاختلاف على النوع الأوّل المثلثات المختلفة المعنى، لأنّ الاتفاق فيها كان في المعنى اللغوي فقط دون ذكر الشرعي.

يتضح من خلال تحليل هذه المصطلحات أنّ للغات، والقراءات القرآنية دورا بارزا في تحديد دلالة المصطلحات المثلثة بنوعيها المتفقة المعنى، والمختلفة المعنى؛ إذا كان هناك اشتراك للمعنى في حركتين فقط دون الثالثة، حيث يمكن الاعتماد فيها على المعنى وربطه بقوّة الحركة، أو ضعفها لترجيح الحركة المناسبة للمصطلح.

الخاتمـــة:

من خلال تحليل بعض المصطلحات الفقهية المثلثة، وقفت الدراسة على جملة من النتائج أهمها:

– اعتمادا على النماذج التي تم تحليلها يتبيّن أنّ هناك علاقة واضحة ومناسبة بين الحركات القصيرة وبين معاني الألفاظ والمصطلحات الفقهية المثلثة المختلفة المعنى، حيث

[1] – ينظر: ابن فارس أحمد: معجم مقاييس اللغة، مادة (و.ت.ر).

[2] – ينظر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، ج27، ص 289.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

يمكن الاعتماد على الحركات القصيرة لفهم معاني المصطلحات حتّى لو كانت مفردة وغير مستعملة في تركيب معيّن، لكنّ هذه العلاقة لا تشمل المصطلحات الفقهية المثلثة المتّفقة المعنى.

– كان للحركات القصيرة أثر واضح، ودور بارز في ظاهرة التطوّر الدلالي التي مسّت المصطلحات الفقهية المثلثة المختلفة المعنى حيث أدّت وظيفة تمييزية على مستوى المصطلحات الثابتة الدلالة، ووظيفة دلالية في أغلب المصطلحات التي انتقلت فيها الدلالة بالتخصيص تماشيا مع نوع الحركات ودلالتها اللغوية، كما نتجت عنها علاقات دلالية كالتّضاد والمشترك اللفظي في بعض المصطلحات.

– لم يكن للحركات القصيرة دور دلالي في المصطلحات الفقهية المثلثة المتفقة المعنى التي تمّ تحليلها، حيث لم تكن فيها علاقة أو مناسبة بين الحركات والمصطلحات المثلثة، لعوامل أخرى تحكّمت في هذا الجانب كانت سببا في اختلاف الحركة دون المعنى كاختلاف اللّهجات أو اللّغات، والقراءات القرآنية، لكن تبقى إمكانية الاعتماد على الدلالة اللغوية للحركات في هذه المصطلحات لترجيح الحركة المناسبة لها وفق قوّة المعنى، أو ضعفه.

– لا يجب إهمال رسم الحركات القصيرة على الألفاظ ولا التّخلي عنه خاصة إذا كانت المصطلحات مثلثة؛ لأنّها تكتسي أهمية كبيرة على غرار الحركات الإعرابية، ولا يمكن فهم المصطلح الشرعي المثلث على وجهه الصحيح إلا برسم هذه الحركات حتّى لا يفشو اللحن فيها لخصوصيتها الدينية، وللمحافظة على اللغة السليمة من جهة أخرى.

قائمة المصادر والمراجع:

1– إبراهيم مقلاتي، شرح مثلثات قطرب، مطبعة هومه، الجزائر، (د.ط).
2– ابن السيد البطليوسي، المثلث، تعليق يحيى مراد، (د.ط).

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

3– ابن جني أبو الفتح عثمان، المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، تحقيق علي النجدي ناصف وعبد الحليم النجار، وعبد الفتاح إسماعيل شلبي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة– مصر، (د.ط) 1415هـ– 1994م.

4– ابن جني أبو الفتح عثمان، سر صناعة الإعراب، تحقيق حسن هنداوي، دار القلم، دمشق، ط2، 1413هـ– 1993م.

5– ابن درستويه، تصحيح الفصيح وشرحه، تحقيق محمد بروى المختون، ورمضان عبد التواب، وزارة الأوقاف، القاهرة (د.ط)، 1425هـ– 2004م.

6– ابن فارس أحمد، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، (د.ط)، 1399هـ– 1979م.

7– ابن فارس أحمد، الصاحبي في فقه اللغة العربية، تحقيق أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ط1 1418هـ– 1997م.

8– ابن مالك محمد بن عبد الله، إكمال الإعلام بتثليث الكلام، تحقيق سعد بن حمدان الغامدي، مكتبة المدني، جدة ط1، 1404هـ– 1984م.

9– ابن مالك محمد بن عبد الله، الإعلام بمثلث الكلام، شرح أحمد بن الأمين الشنقيطي، مطبعة الجمالية، مصر، ط1 1329 هـ.

10– ابن منظور أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، (د.ط).

11– أشرف طه أبو الدهب، المعجم الإسلامي، دار الشروق، القاهرة، ط1، 1423– 2002م.

12– تمام حسان: اللغة العربية معناها ومبناها، دار الثقافة، المغرب، (د.ط).

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

13– الجرجاني الحنفي الشريف علي بن محمد، التعريفات، دار الفضيلة، القاهرة– مصر، (د.ط).

14– حازم علي كمال الدّين، دراسة في علم الأصوات، مكتبة الآداب، القاهرة، ط1، 1420هـ–1999م.

15– الرازي محمد فخر الدين، التفسير الكبير ومفاتيح الغيب، دار الفكر، بيروت– لبنان، ط1، 1401هـ– 1981م.

16– رمضان عبد التواب، المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3، 1417هـ– 1997م.

17– الزركلي خير الدين، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان ط15، 2002 م.

18– سيبويه أبو البشر عمرو بن عثمان بن قنبر، الكتاب، تحقيق عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة ط2، 1402هـ، 1982م.

19– الطبري أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل أي القرآن، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي هجر، القاهرة، ط1، 1422هـ– 2001م.

20– الكفوي أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني، الكليات، تحقيق عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة ناشرون، ط2، 1419هـ–1998م.

21– كمال بشر، علم الأصوات، دار غريب، القاهرة، (د.ط).

22– المحلّي أبو عبد الله جلال الدين محمد بن أحمد، البدر الطالع في حلّ جمع الجوامع، تحقيق أبو الفداء مرتضى علي بن محمد المحمدي الداغستاني، مؤسسة الرسالة ناشرون، دمشق– سوريا، ط1، 1426هـ– 2005م.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–X204
المجلد: 33 العدد: 02 السنة: 2019 الصفحة: 601– 640 تاريخ النشر: 30–09–2019

23– محمد المصلح، كشف المصطلحات الفقهية، مراجعة عبد القادر الزكاري، دار الأمان، الرباط– المغرب، (د.ط) 1435هـ–2014م.

24– محمد حسين آل ياسين، الأضداد في اللغة، مطبعة المعارف، بغداد، (د.ط)، 1394هـ– 1974م.

25– محمد محمد داود، الصوائت والمعنى في العربية، دار غريب، القاهرة، (د.ط).

26– محمود عبد الرحمان عبد المنعم، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، دار الفضيلة، القاهرة، (د.ط).

27– المكناسي المغربي عبد العزيز، حسن التّحدّث بحلّ المورث المشكل المثلث، تحقيق هشام بن محمد حيجر الحسني دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء– المغرب، ط1، 1431هـ– 2010م.

28– المهلبي البهنسي أبو القاسم عبد الوهاب بن الحسن، شرح نظم مثلث قطرب، تحقيق هشام بن محمد حيجر الحسني، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء– المغرب، ط1، 1431هـ– 2010م.

29– وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، ذات السلاسل، الكويت، ط2، 1404هـ– 1983م.